

## البيغاء عند العرب قبل الإسلام

سلامة صالح النعيمات\* عايشه سليمان السويدات\*\*

### ملخص

يتناول البحث معنى البيغاء كما ورد في المعاجم العربية، وتطور هذه اللفظة وأصول البيغايا التي تعود إلى انتشار تجارة الرقيق عند العرب قبل الإسلام، وأسماء أشهر البيغايا وأسباب البيغاء المتمثلة في عدم احترام المرأة لدى بعض القبائل العربية، ووجود الإماء اللاتي كن يجبرن على ممارسة البيغاء. كما يناقش البحث أنواع البيغاء وأشهر بيوته والبيغاء في الأسواق، والضرائب التي كانت تفرض على البيغاء، بالإضافة إلى موقف العرب منه، وأخيراً النتائج التي توصل إليها البحث.

الكلمات الدالة : المرأة، العرب قبل الإسلام، البيغاء.

### المقدمة

تقتضي الضرورة عند التطرق لظاهرة اجتماعية ما في المجتمع، التعرض لبنية ذلك المجتمع، ومحاولة رسم خطوط رئيسية لتلك البنية، دون تتبع التفاصيل التي قد تنحى ببحث الظاهرة الاجتماعية بعيداً عن الفكرة الأساسية. وبداية يجدر بنا قبل الحديث عن ظاهرة البيغاء في المجتمع العربي قبل الإسلام، إلقاء الضوء على البيئة الاجتماعية التي نشأت بين جوانبها البيغايا، وأول ما يستوقف الباحث لظاهرة البيغاء في تاريخ العرب قبل الإسلام، هو نشأة الظاهرة ومدى انتشارها وأهميتها، وآثارها في المجتمع.

تعج معاجم اللغة العربية بالمفردات الدالة على البيغاء أو على جزء منه، ويعود جُلُّها إلى فترة ما قبل الإسلام، واستمرت دلالتها واستخدامها في الفترات الإسلامية المتعاقبة لتدل على المعنى نفسه، وأضيف إليها مفردات جديدة بعد الإسلام، إلا أن أشهر مفردات البيغايا عند العرب، هي القحبة وتعني: العجوز التي تسعل، وقحّب تقحيباً بمعنى سعل، ويقال للرجل قحّب، وللمرأة قحبة أي تسعل بكثرة بسبب الهرم، ويقال سعال قاحب أي سعال شديد، وكذلك القحبة "فاسدة الجوف من داء"

\* أستاذ في قسم التاريخ، كلية الآداب، الجامعة الأردنية.

\*\* طالبة دكتوراه في قسم التاريخ، كلية الآداب، الجامعة الأردنية.

تاريخ استلام البحث 2012/5/20 وتاريخ قبوله 2012/8/14.

(الزبيدي، 1967). وأطلقت هذه اللفظة على البغي لأنها

تسعل كإشارة لمن يريدها (ابن منظور، 2003).

وذكر الزمخشري (1953) معنى شيخ قاحب، أي به سعال، وكذلك تقال لسعال الفرس والكلب، وتقال عند أهل اليمن للمرأة غير السوية، حيث يقولون "لا تنق بقول القحبة". والهَجُول البغي وهي المومس (ابن السكيت، 1998)، ويقال بغت المرأة؛ أي مارست الزنا؛ وهو بشكل عام مقتصر على الإماء (البندنجي، 1976).

ويقال أيضاً للمرأة البذيّة، سَعُوَة وعَلَقَة (ابن منظور، 1956). وتدلنا جميع المعاني السابقة كما وردت في المعاجم اللغوية، على أنّ البغية تستخدم السعال إشارة إلى الرجال، وهذا يؤكد أنّ لفظة القحبة، لم تكن أساساً بالمعنى المرتبط بالبيغاء؛ بل أجريت اللفظة على البيغايا بسبب سعل البغية المتعمد لجذب الرجال إليها.

وتطورت اللفظة بعد ذلك حتى استقرت على تسمية البيغايا بصاحبات الرايات، فقد كانت البيغايا يقمن بنصب رايات على أبواب بيوتهن ليعرفن بها (ابن عبد ربه، 1999؛ الأندلسي، 1982)، وبسبب ذلك أطلق عليهن صاحبات الرايات (العلي، 1954)، وكانت بعض البيغايا يتخذن رايات حمراء لتكون علماً لمن أراد الدخول عليهن (ابن عبد ربه، 1999)، حيث كان فتیان العرب يقصدوهن للمتعة (المصدر نفسه؛ البخاري). وعدّ ذلك اتصالاً جنسياً غير رسمي بين

ذلك، أجابت بأنها "تحب أن تسمع أنفاس الجماع" (ابن عبد ربه، 1999؛ ابن قتيبة، 1930).

وكذلك اشتهرت أم مهزول جارية السائب بن أبي السائب المخزومي (ابن سعد، 2001)، وأم غليظ جارية صفوان بن أمية، وحنة القبطية جارية العاص بن وائل (ابن حبيب، 1942؛ ابن حزم، 2001)، ومريم جارية مالك بن عميلة بن السباق بن عبد الدار، وجميلة جارية سهيل بن عمرو (ابن حبيب، 1942؛ ابن سعد، 2001)، وأم سويد جارية عمرو بن عثمان المخزومي، وشريفة جارية زمعة بن الأسود، وقريظة جارية هشام بن ربيعة بن حبيب بن حذيفة (العلي، 1970). وعبر بنو أمية مروان بن الحكم، ببيغاء جدته الزرقاء (الزبيدي، 1953)، وأما النابغة أم عمرو بن العاص (الزمخشري، د.ت)؛ السدوسي، 1960؛ سبط ابن الجوزي، 1964؛ فكانت إحدى البيغايا في مكة (ابن الكلبي، 2012)، وكان لروحة بنت عضرط الأعرور راية بغاء، كما كان لمارية جدة سعيد بن المسيب بن حزن (السدوسي، 1960؛ ابن الكلبي، 2012)، وقد عُبر بها (البلاذري، 1996)، وبغت عناق بنت مالك من بني عامر بن لؤي مع مرثد بن أبي مرثد الغنوي، وكان لأم عبد الله راية بالأبطح، وراية أخرى لأم غانم بن عدي بن كعب (ابن الكلبي، 2012).

ونلاحظ مما سبق، أنّ هؤلاء البيغايا، هنّ جوارٍ لكبار شخصيات البطون القرشية، كبنو سهم، وعبد الدار، ومخزوم، وغيرها.

#### \* أسباب البغاء:

لم تحظ المرأة عند العرب قبل الإسلام في بعض القبائل باحترام كبير، فكانت تعد مثل المتاع تورث مع تركة زوجها، وهي ملك خاص لورثته، أما الإماء؛ فكان وضعهن أسوأ من ذلك بكثير، لذلك كانت كل واحدة منهن تجبر على ممارسة البغاء؛ لتزيد من ثروة مالكة الجديد (كيال، 1981) إضافة إلى عدم سماح ملاك العبيد، بتزويج عبيدهم بإمائهم على نحوٍ واسع، مما شكّل سبباً للاندفاع نحو البغاء (صباغ، 1975).

ومن أسباب البغاء تكسّب أصحاب الإماء من وراء هذا العمل، حيث كان يدرّ أرباحاً جيدة، لهذا كانوا يجبرون إماءهم

الرجل والمرأة (العلي، 1970).

ويتضح لنا مما سبق، أنّ البيغايا قبل الإسلام، عُرف مكان إقامتهن من خلال نصب الرايات على أبواب بيوتهن، وعدت هذه الراية علامة دامغة وواضحة على وجود البيغايا.

#### \* أصول البيغايا:

يعزى انتشار البغاء بين العرب قبل الإسلام، إلى كثرة القيان (الأسد، 1968)، الناتجة عن الوفرة في الرقيق، حيث أقيمت أسواق في بلاد العرب مخصصة للتجار بالرقيق، وتمثل النوع الأول من الرقيق في السبي العربي من خلال الغزوات بين القبائل، والنوع الآخر خاص بالمستجلبين من خارج بلاد العرب، كالرقيق المجلوب من بلاد الروم وفارس والحبشة، وبعض مناطق إفريقية (المرجع نفسه)، ونتيجة لتوافر ذلك الكم الهائل من الرقيق عمل بعض منهم في أسواق العرب المشهورة (ابن حبيب، 1942). واستغل ملاك الرقيق عبيدهم خاصة الإماء، عن طريق إجبارهن على ممارسة البغاء في الأسواق، ولعلّ قبيلة كلب (الكلبي، د.ت) أشهر القبائل العربية قيناً (ابن حبيب، 1942). وكانوا في الوقت نفسه يطلقون لفظة قينة على الصانعة؛ فالصانع قين، والصانعة قيناً (ابن سلمة، 1960).

وبناء على ذلك؛ فإنّ الإماء من السبايا أو الشراء قيان وجواري الحرب، أو رقيق وقيان وجوارٍ، وُجدن بكثرة في الحانات، وقد شكّن لذة للسكاري والماجنين (الجبوري، 1968). ولم يعرف عن المرأة العربية الحرة امتنانها البغاء، لأنه عار عند العرب، واقتصر على الإماء فقط (صباغ، 1975)، وأصل معظم البيغايا إماء في الغالب (العلي، 1954).

#### \* أسماء أشهر البيغايا:

لقد اشتهرت العديد من البيغايا في مجتمع العرب قبل الإسلام، وأوردت بعض المصادر قوائم بأسماء المشاهير منهن، ولعل من أشهر البيغايا: ظليمة من إماء هذيل، فقد قيل إنها زنت أربعين عاماً، وقادت مثلها، وبعد أن كبر سنّها وعجزت عن الزنا والقود، أحضرت تيساً وعنزة؛ فجعلت التيس يزني بالعنز (الفيروزآبادي، 2004)، وعندما سُئلت عن سبب

صاحبه عمرو بن جناب بن عوف بن مالك ألح عليه أن يذهب مكانه، وقد كانا متشابهين لحد كبير، والفرق بينهما هو أن عمرو أشعر، ودخل على فاطمة فلما أراد مباشرتها وجدت شعر فخذيه فاستنكرته؛ فدفعته بقدمها في صدره" (المصدر نفسه).

- الزنا العلني: وهو الزنا العام، وأحياناً يسمى زواج صاحبات الزنايات (الألوسي، 1896)، ولا يمكن عدّه زواجاً صحيحاً؛ بل نوعاً من أنواع البغاء، فإذا حملت البغية وولدت، جمع لها الرجال الذين عاشروها (علي، 1970)، ودعت القافة ليلحق المولود بالذي يرويه من غير أن يمتنعوا عن الإجابة (الطار، 1901)، وعلى الرغم من ذلك، فإنه يكون زواجاً مقصوداً، وإنما بهدف تحقيق الشهوة الجنسية للرجل مقابل ثمن معين (علي، 1970)، لأنه كسب بفروج الإماء (ابن حبيب، 1942).

وخرج أبو سفيان مرة إلى أحد بيوت البغاء، "وقال لصاحبة الراهبة: هل عندك من بغي؟ فقالت: ما عندي إلا سمية؛ قال: هاتها، فوقع بها؛ فولدت له زياداً" (ابن عبد ربه، 1999). وفي رواية أخرى، أن امرأة لها أجير ولدت بنتاً، وطلبت من أجيرها أن يحضر لها ناراً، وقد خرج الأجير في طلبه ولقي على الباب رجلاً؛ فسأله الرجل عما أنجبت المرأة، فقال الأجير ولدت بنتاً. وقال الرجل: "أما إن هذه الجارية لا تموت حتى تبغي بمئة، ويتزوجها أجيرها". وأخذ الأجير: شفرة فشق بطن المولودة، إلا أنها عولجت وشفيت، وعندما كبرت أصبحت بغية، وتزوجها الأجير بطريق المصادقة، ورأى أثر الجرح فعرفها، وقد بغت بمئة أو أكثر (الطبري، د.ت.).

وعير عقيل بن أبي طالب المسيب بن حزن أبي سعيد بن المسيب، بزنا أمه قبل الإسلام، فشكى المسيب الأمر لعمر بن الخطاب، ودعا عمر عقيل وطلب منه البيّنة على كلامه، وقال عقيل: "عندي البيّنة على ما رميتها من الزنا، فقال: هلم بيّنك فأتى بمخرمة بن نوفل بن أhib بن عبد مناف بن زهرة، وبأبي جهم بن حذيفة العدوي من قريش، فقال لهما عمر: ما تشهدان؟ قالوا: نشهد أنها زانية، قال: وبأي شيء عرفتما ذلك؟ قالوا: نكناها في الجاهلية" (البلاذري، 1996)، واتهم هلال بن أمية إمرأته بالزنا بسبب إنجابها ولداً لا يشبهه (ابن الأثير، 1989).

على البغاء "ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء" (سورة النور، آية 33) كما كانوا يتكسبون من ناتج سفاحهن "الأولاد"، حيث كانوا لا يقبلون إلحاق الأولاد بأبائهم بعد أن تلحقهم به البغية، إلا بعد قيام الأب بشراء الابن من مالك البغية، فإن رفض الشراء استعبد الولد وبيع لغيره.

وانتشر البغاء في مدينة الطائف - كنموذج للمدن - نتيجة للرخاء، وزراعة الأعناب التي زادت من رواج الخمر، مما شجع على الانغماس في اللهو، وازدياد عدد الحانات، حيث كانت مرتعاً خصباً للبغايا (صقر، 1981).

### \* أنواع البغاء:

يقسم الزنا عند العرب قبل الإسلام إلى قسمين:

- الزنا السري: ويعرف بالزنا الخاص، وهو اتخاذ المرأة خدن (صديق)، ليزني بها سراً، وهي بذلك لا تعرض نفسها لأي رجل (دلو، 2004)، وكان الرجل العربي في فترة العرب قبل الإسلام، يتخذ خدناً لجواريه، ليستأنس بهن، ولا يمكن عدّه نكاحاً؛ لأنه لا يتضمن عقداً ولا خطبةً، وعلى ذلك فهو سفاح (علي، 1970)، وعُدّ الزنا في تلك الفترة عيباً، أما اتخاذ الخدن فغير ذلك، وبياح أن تتخذ المرأة صديقاً لها، كما يباح للرجل الشيء نفسه (المرجع نفسه). والمتخذات أحياناً (سورة النساء، آية 25؛ المائدة، آية 5؛ الأنعام، 151)، الزواني اللاتي اقتصرن على رجل واحد من غير الإعلان عنه.

وذكر أن المرقش الأصغر (الأغاني، 1927)، عشق فاطمة بنت المنذر، عن طريق جاريتها بنت عجلان، وكان لا يدخل عليها أحد سوى هذه الجارية، واتخذت بنت عجلان كل ليلة رجلاً يبيت عندها؛ فبينما كان المرقش يري إبله على مقربة من قصر فاطمة، رأيته وهو يدخل على بنت عجلان، وأنت بنت عجلان سيدتها وتجردت أمامها، فقالت لها: ما هذا بفخذيك؟ وإذا نُكِّت كأنها التين، وأثار السباط من شدة حفره إياها عند الجماع، قالت: أثار رجل بات معي الليلة، وقد كانت فاطمة قالت لها: لقد رأيت رجلاً جميلاً راح نحونا بالعشية لم أره قبل ذلك؛ قالت: فإنه فتى قعد عن إبله وكان يرهاها، وهو الفتى الجميل الذي رأيته، وهو الذي بات معي فأثر في هذه الآثار". وطلبت فاطمة من الجارية أن تحضر المرقش لها، وواعد المرقش بنت عجلان أن يأتيها، لكن

**\* أشهر بيوت البيغاء:**

اتخذت البيغايا بيوتاً خاصة بهنّ لممارسة الزنا سميت المواخير (الزبيدي، 1967)، ويجتمع في المواخير الفساق والسكاري، وتوجد في أطراف القرى والمدن، وعلى طرق التجارة (علي، 1970)، حيث تصبح مكاناً للراحة. واشتهرت دار عبد الله بن جدعان (السدوسي، 1960) كدار للبيغايا في مكة، كما وُجدت هذه البيوت في أسواق العرب (ابن حبيب، 1942)؛ (أديب، 1994)، وعملت سمية في بيت للبيغاء في مدينة الطائف، وقد عرف هذا الموضوع بحارة البيغايا (المسعودي، 1991).

**\* البيغاء في الأسواق:**

عجّت الأسواق التجارية العربية أينما انعقدت بالعديد من الأنشطة، واستغلت البيغايا هذه المواسم لممارسة أنشطتهن في البيغاء، حيث بنت البيغايا خيماً وميزتها بزوايا حمراء، فيأتيها الرجال للفجور بهن (علي، 1975)، ويبدو أنّ البيغاء كثر في الأسواق والمدن (العلي، 1954؛ دلو، 2004)؛ كمكة والطائف وكان من الأعمال البارزة في الأسواق (الرفاعي، 1970)، وعدّ ذلك من أقبح ما كان يجري في الأسواق، لأنّ المتعة الجنسية مباحة فيها، واشتهر سوق دومة الجندل على نطاق واسع لكونه منفذاً إلى خارج الجزيرة العربية (الجاسر، 1988). وقد مارست الإماء البيغاء في سوق دومة الجندل (المرزوقي، د.ت.).

وجاء معاوية بن عمرو بن الشريد (شقيق الخنساء)، سوق عكاظ في أحد المواسم، والنقى في السوق بالبيغية أسماء المريّة؛ فامتعت عنه، وقالت: "أما علمت أني عند سيد العرب هاشم بن حرملة"، وبعد مضي عام على ذلك، النقى معاوية بهاشم في إحدى المعارك، وقُتل معاوية بسبب البيغية (الأفغاني، 1974).

**\* الضرائب على البيغاء:**

عرف العرب في تجارتهم قبل الإسلام، النظام الضريبي في المعاملات التجارية كافة، وبما أنّ الاتجار بالجواري الممارسات للبيغاء، من ضمن الأعمال التجارية المربحة، فقد فرض ملاك البيغايا الضرائب عليهنّ، وحصلوها منهن

(صباغ، 1975)، وعرفت هذه الضريبة بالمساعة (ابن منظور، 1956)، تدفعها البيغية من مردود عملها بالزنا (دلو، 2004)، وكان عبدالله بن أبي يأخذ الضريبة من جاريته معاذة ومسيكة، عن عملهما في البيغاء (علي، 1970)، ودفعت سمية ضريبة بغائها (المسعودي، 1991؛ القفطي، د.ت.) للحارث بن كدّة (علي، 1970). ولم تسعفنا المصادر المتوافرة في تحديد قيمة هذه الضريبة، ولكن يمكن لنا أن نعطي صورة تقريبية حول مقدار الضريبة من خلال تتبع أجر البيغايا من الزنا، حيث أخذت إحدى جواري عبد الله بن أبي ديناراً واحداً كأجرة عن ممارسة البيغاء، بينما أخذت أخرى أجرة عينية، ولم يرض ابن أبي عن هذه الأجرة (المرجع نفسه)، مما يوحي إن الأجرة كانت أكثر من دينار، ويمكننا القول إنّ سبب تراجع مقدار أجرة البيغاء هو بدء انتشار الإسلام.

**\* موقف العرب من البيغاء:**

لا بدّ من أنّ المجتمع العربي قبل الإسلام، لم يكن على موقف واحد من البيغاء، نظراً لتعدد القبائل العربية، واختلاف عاداتها وتقاليدها إلى حدّ ما، ويبدو أنّ عدم اجتماع العرب على دين واحد، أفسح المجال أمام تباين النظرة إلى البيغاء (المرجع نفسه).

وعدّ العرب البيغاء عيباً كبيراً، ولا تقره المرأة الحرة، إلا أنّ بعضهم لم يروا فيه عيباً، إذا مارسوه؛ وعدّوه من علامات الرجولة (المرجع نفسه)، ولم تكن العلاقات الجنسية عند بعضهم مستهجنة (Oleary, 1927) في حين كان وائل (كليب) بن ربيعة يعير أخاه المهلهل (الزير سالم) بأنّه "زير النساء"، وردّ المهلهل على كليب بشعر:

ولو نبش المقابر عن كليب  
فيعلم بالذنائب أيّ زير  
(المبرد، 1987؛ الأصفهاني، 1927)

وتعرضت المرأة رقية من بني أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب لعبد الله بن عبد المطلب بعد نجاته من الذبح، وقالت له: "لك مثل الإبل التي تُحرت عنك، وقع عليّ الآن"، وقال لها عبد الله:

أما عن الغي وتغدو فيه" (الميداني، 1987)، ويظهر ذلك جانباً من رفض البغاء حتى ممن يقومون به، وكان مقيس بن حُبابة يقول:

إذا كانت مليكة من هوائي أخالفها فخالفني الهموم

ومليكة هذه بغية كانت تأتيه؛ لكنه تركها (ابن حبيب، 1942) وكذلك ما ذكره الأعشى (الأعشى، 1929):

والبغايا يركضن أكسية الأضرحة والشرعبي ذا الأذيال  
وفي هذا المجال ذكرت رواية، أن هند بنت عتبة كانت زوجة الفاكه بن المغيرة، وامتلك الفاكه بيتاً للضيافة يقصده الناس من غير استئذان، وذات مرة كانت هند والفاكه في هذا البيت، وقد خرج الفاكه لبعض حاجته، ودخل في هذه الأثناء رجل بينما هند نائمة في البيت، وتفاجأ بها الرجل وخرج مسرعاً، ورآه الفاكه، وضرب هند وأرسلها إلى أهلها، وكثر الكلام عليها، وتكلم أبوها معها في هذا الشأن، وحلفت أنها صادقة، عندها طلب عتبة من الفاكه الاحتكام عند بعض كهان اليمن، ونظر الكاهن في أمر هند مع مجموعة من النسوة "فجعل يدنو من إحداهن فيضرب بيده على كتفها، ويقول: انهضي، حتى دنا من هند، فقال لها: انهضي غير رسحاء ولا زانية" (الأصفهاني، 1927). ويؤكد ذلك رفض أشرف العرب للبغاء أياً كان نوعه.

وعلى ذلك؛ فإن موقف العرب قبل الإسلام، تباين من البغاء، وعُدَّ في بعض الأحيان من مساوئ الأخلاق، وآفات المجتمع، ولم يكن البغاء ليحظى بقبول كامل من المجتمع، وإن مارسه بعضهم.

#### \* أبناء البغايا:

نتج عن عمل البغايا في هذه المهنة، ولادة العديد من الأبناء، وفي هذه الحالة تجمع القافة للمولود لتحديد والده، وقد جرت هذه العادة عند عرب قبل الإسلام في حالات عدم قيام الأم بتحديد والد المولود، كما ينسب الولد إلى أمه في حالات لم يقر الأب بنسب مولوده، أو في حالة عدم معرفة البغية لوالد المولود، وهذا يحدث عندما تعاشر رجلاً لا تعرفه مقابل المال، أو رجلاً من مناطق خارج منطقة نشاط البغي، أو أن يكون الرجل غير مشهور، وغير غني. وهنا، يقوم سيد البغي

أما الحرام فالحمام دونه والحل لأمل فأستبينه  
فكيف بالأمر الذي تبغينه يحمي الكريم عرضه ودينه  
(ابن هشام، د.ت.)

وأوردت النقوش العربية الجنوبية (كتابات المسند) إشارات تبين عقوبة الزنا، حيث ورد في نقش CIH523=Haram 40 ارتكاب رجل الزنا مع امرأة، ففرضت عليه عقوبة بدفعه كفارة للتحلل من ذنبه (النعيم، 2000).

وفي نقش آخر وجد في معبد ذو يغرو، وادي شظف أن عليم بن قيس منوتم اعترف لذي سموي في معبد يغرو أنه جامع امرأة أنثى في معبد يغرو، والنص مدون على تمثال ملصق بلوحة من البرونز، ويصور العملية الجنسية بصورة فجة (بافقيه، 1994). وتشير نورة النعيم (2000) إلى أن هذا الاعتراف يقع في إطار احتمالين: الأول، إن ممارسة العلاقات الجنسية في المعابد محرمة، والثاني، إن العلاقة التي مارسها عليم كانت غير شرعية، خاصة بين المحصنين رجالاً ونساءً، أما إذا حدث فعل الزنا بين الحرة والرجل الأعزب؛ فهذا الذي عُدَّ عيباً، خلافاً للزنا مع الإماء (علي، 1970). ويذكر أبو هلال العسكري (1985):

أول من رجم في الزنا ربيعه بن حدار الأسدي، وذلك أن امرأة منهم هوت رجلاً واحتالت حتى هربت إليه واهمة أنها هلكت، ثم لقيها بعض بنينا فعرّفها، ورفع أمرها إلى ربيعة بن حدار الأسدي، فأمر برجمها فرجمت. وذكر أنها تمارضت ثم تماوتت حتى حملت إلى المقابر فدفنت، فلما انصرف القوم، عطف عليها صديقها فأخرجها وذهب بها.

وبشكل عام، لم يكن البغاء عوضاً عن الزواج بأي حال من الأحوال، وقيل إن أصله من نظام العهر الديني (المقدس) في الديانات القديمة، حيث مارسه النساء تقرباً للآلهة في الحضارة السومرية في العراق، والفرعونية في مصر، تماماً مثل نظام الخصيان (متز، 1941). وعلى الرغم من تعدد الزوجات، فقد كان البغاء منتشرًا (دلو، 2004).

وعُدَّ أشرف العرب، البغاء عاراً، واجتنبوا الزنا وذمموه ونهوا عنه (ابن قيم الجوزية، 2001)، وفي رواية، إن امرأة بغية كان لها بنات، وخشيت أن تأخذ بناتها منحاهن في البغاء، فكانت عندما تذهب إلى ممارسة عملها في البغاء، تحذرهن من أن يقربهن أحد، وردت إحدى البنات عليها قائلة: "تتهانا

بعض الأطباء على الآثار الجانبية لكثرة غشيان النساء (ابن أبي أصيبعة، 1965) خاصة البيغايا.

وأخيراً، وبعد استعراض أهم القضايا المتعلقة بالبيغاء عند العرب قبل الإسلام، نستطيع أن نتوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1. البيغاء عند العرب مارسته الإماء ولم تمارسه أئمة حرة.
2. العرب رفضوا البيغاء لبناتهم، وسمحوا به فيما يخص فتياتهم (جواريهن) وكسبوا من وراء ذلك، فكان بعضهم يشتري الجواري لهذه الغاية فقط، إلا أن هذا لا يعني أن بعض العريبات لم يمارسن الزنا، فقد مارس الزنا السري مع عشيق واحد، من غير موافقة المجتمع؛ بل كانت المرأة إذا عرفت بهذا الأمر واجهت عقوبات المجتمع.
3. لم يعد العرب ممارسة الفاحشة مع البيغايا رذيلة، بل قام بعضهم بممارسته على نطاق واسع من غير احتجاج من المجتمع أو عقوبات، والاعتراف بنتاجه من الأولاد رسمياً، ونسبتهم لأبائهم.
4. اشترك كبار رجالات القبائل في ممارسة البيغاء، إما بالدخول على البيغايا وممارسة الفاحشة معهن، أو من خلال شراء الجواري ليعملن في البيغاء من غير أن تنتقص هذه الأعمال من مكانته في المجتمع أو سمعته.

البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256هـ/870م)، صحيح البخاري، 9 أجزاء في 3 مجلدات، دار الجيل، بيروت، (د.ت).

البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر، (ت 279هـ/892م)، أنساب الأشراف، ط1، تحقيق: سهيل زكار ورياض زركلي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1996.

البنديني، أبي بشر اليمان بن أبي اليمان (ت 284هـ/898م)، التقفية في اللغة، تحقيق: خليل إبراهيم العطية، وزارة الأوقاف العراقية - إحياء التراث الإسلامي، مطبعة العاني، بغداد، 1976.

الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل، (ت 429هـ/1037م)، لطائف المعارف، تحقيق: إبراهيم الأبياري وحسين كامل الصيرفي، دار إحياء الكتب المصرية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، القاهرة، 1960.

الرازي، أبو بكر محمد بن زكريا، (ت 313هـ/925م)، الحاوي في الطب، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد،

باستعباد الطفل، وينسب في حال تحرره إلى أمه، أما في الحالات الغالبة، فكانت البيغي تنسب مولودها إلى أشرف وأغنى وأكرم الذين عاشروها؛ لتكسب بذلك تخلصها أولاً من البيغاء، وتضمن الإنفاق الكبير عليها من والد مولودها، ويضمن صاحبها (المالك) شراء المولود بمبلغ كبير من والده الذي تلحقه به البيغي غالباً (علي، 1970؛ العلي، 1954)، وكان بعض أصحاب الجواري، يرسلون جواريهن لمعاشرة رجل معين من ذوي الشدة والمنزلة؛ بهدف إنجاب مولود يكون ملكاً لصاحب الجارية، ويجعلهم للخدمة أو للبيع (ابن حبيب، 1942؛ علي، 1970)، واستغل عبدالله بن جدعان نتاج بيغايه من الأولاد للبيع (أديب، 1994)، وسمي ولد البيغية ثزني أو ابن درزة (علي، 1970).

وقد يستلحق الرجل ولده من البيغاء، حيث قال أبو سفيان عن زياد: "أنا قذفته في رحم أمه سمية" (ابن عبد ربه، 1999)، وألحق معاوية بن أبي سفيان، زياد بن سمية بنسبه (الثعالبي، 1960).

وفيما يختص بالأمراض التي يتسبب بها البيغاء، فهي في الغالب أمراض في الجهاز التناسلي نتيجة التعدد في الممارسات الجنسية، ومن أبرزها القروح التي تؤثر في فروج النساء والرجال من غير ورم (الرازي، 1962)، بينما شدد

## المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن الأثير، ضياء الدين، (ت 637 هـ/ 1239م)، الوشي المرقوم في حل المنظوم، تحقيق: جميل سعيد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1989.

ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبي العباس أحمد بن القاسم السعدي، (ت 668هـ/ 1269م)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق: نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1965م.

الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين، (ت 356هـ/ 976م)، الأغاني، وزارة الثقافة والإرشاد القومي - المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، 1927م.

الأندلسي، ابن سعيد، (ت 685هـ/ 1286م)، نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، ط1، تحقيق: نصرت عبد الرحمن، مكتبة الأقصى، عمان، 1982.

- الهند، 1962.
- الزبيدي، محمد الحسني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: عبد الكريم الغرابوي، مطبعة حكومة الكويت، 1967.
- الزبيدي، أبو عبد الله المصعب بن عبد الله (ت236هـ/ 850م)، **نسب قريش**، عني بنشره لأول مرة وتصحيحه والتعليق عليه: ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، 1953.
- الزمخشري، جار الله أبي القاسم محمود بن عمر (ت 538هـ/ 1143م)، **أساس البلاغة**، ط1، تحقيق عبد الرحيم محمود، القاهرة، 1953.
- ، **ربيع الأبرار**، ط1، تحقيق: عبد الأمير مهنا، منشورات مؤسسة الأعلمي، بيروت، (د.ت).
- ابن حبيب، أبي جعفر محمد بن حبيب بن أمية (ت 245هـ/ 859م)، **المحبر**، تحقيق: أيلزة ليختن شنيتر، مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1942.
- ابن حزم، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت456هـ/ 1059م)، **جمهرة أنساب العرب**، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001.
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، (ت 230هـ/ 844م)، **الطبقات**، ط1، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2001.
- ابن السكيت، يعقوب بن اسحاق (ت 244هـ/ 858م)، **كتاب الألفاظ**، ط1، تحقيق: فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان، 1998.
- بن سلمة، المفضل بن عاصم، (ت 291هـ/ 903م)، **الفاخر**، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر، 1960.
- سبط ابن الجوزي، يوسف بن فرغلي بن عبد الله، (ت 654هـ/ 1226م)، **تذكرة الخواص**، قدّم له: محمد صادق بحر العلوم، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، 1964.
- السدوسي، مؤرّج بن عمرو (ت 192هـ/ 807م)، **خُذف من نسب قريش**، نشره صلاح الدين المنجد، مكتبة دار العروبة، القاهرة، 1960.
- الأعشى، ميمون بن قيس، **الصبح المنير في شعر أبي بصير**، طبع في مطبعة أدولف هلز هوسن، 1929.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (ت 310هـ/ 922م)، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: محمود محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).
- ابن عبد ربه، أحمد بن محمد الأندلسي، (ت 328هـ/ 939م)، **العقد الفريد**، ط1، تحقيق: بركات يوسف هبود، دار الأرقم، بيروت، 1999.
- العسكري، أبو هلال الحسن ابن عبد الله، **الأوائل**، ط 2، تحقيق محمد السيد الوكيل، دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية، طنطا، 1985.
- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت 817هـ/ 1414م)، **القاموس المحيط**، اعتني به ورتبه وفصله: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، بيروت، 2004.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم، (ت 276هـ/ 889م)، **عيون الأخبار**، ط1، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1930.
- القفطي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، (ت 646هـ/ 1248م)، **تاريخ الحكماء**، مكتبة المثنى، بغداد، (د.ت).
- ابن قَيِّم الجوزية، شمس الدين أبو عبد الله بن بكر الزرعي الدمشقي الحنبلي، (ت 751هـ/ 1350م)، **أخبار النساء**، ط خاصة، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 2001.
- ابن الكلبي، هشام بن محمد، (ت 204هـ/ 819م)، **المثالب**، تحقيق: محمد خريسات و عصام عقلة، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، 2012.
- ، **نسب معد واليمن الكبير**، ط1، تحقيق: ناجي حسن، عالم الكتب، بيروت، (د.ت).
- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد (ت 285هـ/ 898م)، **الكامل في اللغة والأدب**، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987.
- المرزوقي، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن (ت 421هـ/ 1030م)، **الأزمنة والأمكنة**، ج2، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (د.ت).
- المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، (ت 346هـ/ 957م)، **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، ط1، تحقيق: عبد الأمير مهنا، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1991.
- ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711هـ/ 1311م)، **لسان العرب**، دار الحديث، القاهرة، 2003.
- ، **لسان العرب**، م14، (طبعة دار صادر)، بيروت، 1956.
- الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، (ت 518هـ/ 1124م)، **مجمع الأمثال**، ط2، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجبل، بيروت، 1987.
- ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الملك، (ت 213هـ/ 828م)، **السيرة النبوية**، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، ج 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).

#### المراجع العربية:

الأسد، ناصر الدين، **القيان والغناء في العصر الجاهلي**، ط2، دار

- المعارف، مصر، 1968.
- أديب، عواطف، قریش قبل الإسلام - دورها السياسي والاقتصادي والديني-، ط1، دار المريخ للنشر، الرياض، 1994.
- الألوسي، محمد، بلوغ الأرب في أحوال العرب، مطبعة دار السلام، بغداد، 1896.
- الأفغاني، سعيد، أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، ط3، دار الفكر، بيروت، 1974.
- بافقيه، محمد عبد القادر، ذو يغرو وأمير وحنان في ضوء النفوش في: Arabia Felix, Festschrift w.w. Muller zum 60 Geburtstag, bym IVe bes, Wiesbaden, Harrassowitz, 1994
- الjasر، حمد، مجلة العرب، ج7، 8، الرياض، 1988.
- الجبوري، يحيى، الجاهلية مقدمة في الحياة العربية لدراسة الأدب الجاهلي، مطبعة المعارف، بغداد، 1968.
- دلو، برهان الدين، جزيرة العرب قبل الإسلام، ط2، دار الفارابي، بيروت، 2004.
- الرفاعي، أنور، الإنسان العربي والحضارة، دار الفكر، بيروت، 1970.
- صباغ، ليلي، المرأة في التاريخ العربي - تاريخ العرب قبل المراجع الأجنبية
- الإسلام-، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1975.
- صقر، نادية حسني، الطائف في العصر الجاهلي وصدر الإسلام، ط1، دار الشروق، جدة، 1981.
- القطار، محي الدين بن إبراهيم، بلوغ الأرب في مآثر العرب، مطبعة الصفا، لبنان، 1901.
- العلي، صالح، محاضرات في تاريخ العرب، ط1، مكتبة المثني، بغداد، 1954.
- علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط1، ج5، دار العلم للملايين، بيروت، 1970.
- كيال، باسمه، تطور المرأة عبر التاريخ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، 1981.
- متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ط3، ترجمة: محمد أبو ريده، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1941.
- النعيم، نورة، التشريعات في جنوب غرب الجزيرة العربية حتى نهاية دولة حمير، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1420هـ/2000م.

Oleary, Delacy, *Arabia befor Muhammad*, K. Paul

Trench, Trubner, London, 1927.

## Prostitution In Arabic pre-Islamic

*Salameh Al-Naimat, Aysha Al-Sweidat\**

### ABSTRACT

This paper examines the etymology and meaning of the concept 'prostitution' in Arabic. It attempts to trace back the origins of prostitution which go back to slavery trade in the pre-Islamic era. In specific, the study investigates the causes behind the spread of prostitution, including disrespect for women and the spread of bondmaids. It also addresses types of prostitution in the market, tax on prostitution, and the most famous brothels of that time. In addition the paper studies the attitudes of Arabs towards prostitution. Finally, the research discusses the most important findings of this papers.

**Keywords:** Woman, Arabs in pre-Islamic, Prostitution.

\* Professor, Department of History, Faculty of Arts, The University Jordan.

\* Phd Student, Department of History.

Received on 20/5/2012 and Accepted for Publication on 14/8/2012.